

تفسير ابن كثير

* وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقَنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلا ما دُمْتَ عَلَيْهِ قائماً^ق ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَئِن عَلَيْنَا فِي الأُمَمِ يَينَ سَبيلٌ يُقُولُونَ عَلَي اللّهِ الكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ

يخبر تعالى عن اليهود بأن فيهم الخونة ، ويحذر المؤمنون من الاغترار بهم ، فإن منهم (

من إن تأمنه بقنطار) أي : من المال (يؤده إليك) أي : وما دونه بطريق الأولى أن

يؤديه إليك (ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دمت عليه قائماً) أي :

بالمطالبة والملازمة والإلحاح في استخلاص حقه ، وإذا كان هذا صنيعه في الدينار فما

فوقه أولى ألا يؤديه . وقد تقدم الكلام على القنطار في أول السورة ، وأما الدينار فمعروف

.وقد قال ابن أبي حاتم : حدثنا سعيد بن عمرو السكوني ، حدثنا بقرية ، عن زياد بن

الهيثم ، حدثني مالك بن دينار قال : إنما سمي الدينار لأنه دين و نار . وقال : معناه : أنه من

أخذه بحقه فهو دينه ، ومن أخذه بغير حقه فله النار . ومناسب أن يكون هاهنا الحديث الذي

علقه البخاري في غير موضع من صحيحه ، ومن أحسنها سياقه في كتاب الكفالة حيث

قال : وقال الليث : حدثني جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل [بعض] بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار ، فقال : اتتني بالشهداء أشهدهم . فقال : كفى بالله شهيدا . قال : اتتني بالكفيل . قال : كفى بالله كفيلا . قال : صدقت . فدفعتها إليه إلى أجل مسمى ، فخرج في البحر ففضى حاجته ، ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للأجل الذي أجله ، فلم يجد مركبا ، فأخذ خشبة فنقرها فأدخل فيها ألف دينار ، وصحيفة منه إلى صاحبه ، ثم زجج موضعها ، ثم أتى بها إلى البحر ، فقال : اللهم إنك تعلم أنني استسلفت فلانا ألف دينار فسألني كفيلا فقلت : كفى بالله كفيلا ، فرضي بك . وسألني شهيدا ، فقلت : كفى بالله شهيدا ، فرضي بك ، وإني جهدت أن أجد مركبا أبعث إليه الذي له فلم أقدر ، وإني استودعتكها . فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج إلى بلده ، فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا يجيئه بماله ، فإذا بالخشبة التي فيها المال ، فأخذها لأهله حطبا ، فلما كسرها وجد المال والصحيفة ، ثم قدم الذي كان تسلف منه ، فأتاه بألف دينار ،

وقال : والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك ، فما وجدت مركبا قبل الذي أتيت فيه . قال : هل كنت بعثت إلي بشيء ؟ قال : ألم أخبرك أنني لم أجد مركبا قبل هذا ؟ قال : فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة ، فانصرف بألف دينار راشدا .

هكذا رواه البخاري في موضعه معلقا بصيغة الجزم ، وأسنده في بعض المواضع من الصحيح عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه . ورواه الإمام أحمد في مسنده هكذا مطولا عن يونس بن محمد المؤدب ، عن الليث به ، ورواه البزار في مسنده ، عن الحسن بن مدرك ، عن يحيى بن حماد ، عن أبي عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ، ثم قال : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد . كذا قال ، وهو خطأ ، لما تقدم .

وقوله : (ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل) أي : إنما حملهم على جحود الحق أنهم يقولون : ليس علينا في ديننا حرج في أكل أموال الأميين ، وهم العرب ، فإن الله قد أحلها لنا . قال الله تعالى : (ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) أي : وقد اختلقوا هذه المقالة ، وائتفكوا بهذه الضلالة ، فإن الله حرم عليهم أكل الأموال إلا

بحقها ، وإنما هم قوم بهت .قال عبد الرزاق : أنبأنا معمر ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن
[أبي] صعصعة بن يزيد ، أن رجلا سأل ابن عباس ، قال : إنا نصيب في الغزو من أموال
أهل الذمة الدجاجة والشاة ؟ قال ابن عباس : فتقولون ماذا ؟ قال : نقول ليس علينا بذلك
بأس . قال : هذا كما قال أهل الكتاب : (ليس علينا في الأميين سبيل) إنهم إذا أدوا
الجزية لم تحل لكم أموالهم إلا بطيب أنفسهم . وكذا رواه الثوري ، عن أبي إسحاق بنحوه
.وقال ابن أبي حاتم : حدثنا محمد بن يحيى ، أخبرنا أبو الربيع الزهراني حدثنا يعقوب ،
حدثنا جعفر ، عن سعيد بن جبير قال : لما قال أهل الكتاب : (ليس علينا في الأميين
سبيل) قال نبي الله [صلى الله عليه وسلم] كذب أعداء الله ، ما من شيء كان في
الجاهلية إلا وهو تحت قدمي هاتين إلا الأمانة ، فإنها مؤداة إلى البر والفاجر "